بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، محمد وآله الطيبين الطاهرين

واللعن الدائم على أعدائهم أجمعين إلى قيام يوم الدين

تلخص مما سبق أن المسلك المختار هو عدم المقدمية، أي: نفي مقدمية عدم أحد الضدين لوجود الآخر من دون فرقٍ في ذلك بين الأفعال الإرادية والعوارض التكوينية خلافاً لبعض أساتذتنا قدس سره حيث فصل بينهما بدعوى المقدمية في الأعراض التكوينية دون الأفعال الإرادية.

أما في الأفعال الإرادية فالأمر واضح، فإن الفعل الإرادي متقوم حدوثاً وبقاءً بالإرادة، وبمجرد انتفاء الإرادة ينتفي.

مثلا: القيام والقعود وإن كانا من الأضداد، إلا أنهما من الأفعال الإرادية المتقومة حدوثا وبقاءً بالإرادة – بمعنى صرف القدرة –، فلذلك إن لم يصرف المكلف قدرته لا في القيام ولا في القعود كما لو كان مضجعا لم يوجد أيٌّ منهما، وإذا أراد القيام – أي: صرف القدرة فيه – فانتفاء القعود ليس لأجل مانعية القيام بل لانتفاء مقتضيه وهو عدم الإرادة، فليس عدم أحدهما مقدمة لوجود الآخر، بل دائما يكون عدم الضد لعدم مقتضيه سواء تلبس الجسم بأحد الضدين أم لا.

وأما في العوارض التكوينية كما لو كان الجسم الخارجي أسود فأراد المولى تبييضه فقال لعبده: (بيض هذا الجسم) فإن بقاء السواد ليس تابعا لبقاء الإرادة، ولا انتفاء السواد بانتفاء الإرادة، فإن الإرادة ربما تكون دخيلة في الحدوث، وأما البقاء فليس له ربط بالإرادة، بل متى صار الجسم أسود بإرادة المكلف أو بسبب تكويني فبقاء السواد لا يتقوم بالإرادة، بلحاظ أنه حتى لو لم يرد السواد فالسواد باقٍ ما لم يتدخل سبب تكويني لإزالته ورفعه. ففي هذا الفرض – أي: العوارض التكوينية غير المنوطة بالإرادة بقاءً – قد يقال : إنه لا ريب بالوجدان في أن صيرورة الجسم أبيض – مع تلبسه بالسواد بالفعل – يتوقف على مقدمة وهي إزالة السواد، إذ لو لم يقم الإنسان بإزالة السواد لما عرض البياض، فإزالة السواد مقدمة لعروض البياض، لا بنكتة أن عروض أحد الضدين يسلب قابلية الجسم لعروض الضد الآخر كي يقال : إن قابلية الجسم لعروض كل ضد مكان ضده فعلية لا تحتاج للمتمم كما مضى بيانه،

بل لنكتة أخرى وهي: أنه لما كانت العلة لعروض الضد الآخر على الجسم كالبياض تامة لتمامية مقتضيه وهو الإرادة، وتحقق الشرط وهو سائر الأدوات اللازمة لتبييض الجسم، وتوفر القابلية إذ المفروض أن الجسم قابل في نفسه لعروض البياض مكان السواد، ومع هذا كله نجد أن البياض لايمكن عروضه إلا بإزالة السواد كشف ذلك عن كون وجود السواد هو المانع من العروض، وأن إزالته من قبيل عدم المانع، مما يعني أن عدم السواد مقدمة لوجود البياض، فعدم الضد مقدمة لوجود ضده.

ولكن ما أفيد غيرُ تام، فإنّ عدم الضدّ – حتى في العوارض التكوينية – ليس مقدمةً عقلا لوجود ضده، وإن كان بحسب النظر العرفي يقال: لولا إزالة السواد لما عرض البياض، فإزالة السواد مقدمةٌ لعروض البياض، ولكن الأمر ليس كذلك بالنظر العقلي الدقيق، والوجه فيه: أن إزالة السواد مما لايمكن إلا بإزالة المقتضي للسواد، فإن الإنسان إذا قام بتنظيف الجسم من السواد فقد قام بإزالة جزيئات السواد ونقلها من الجسم إلى مكان آخر غير هذا الجسم، وإزالة جزيئات السواد منوطة بإزالة المقتضي لبقاء السواد، لأن المقتضي لبقاء السواد في الجسم هو عنصرٌ كيميائي يحفظ هذه الجزيئات وتماسكها في هذا المكان، وبتدخل الإزالة يزول ذلك العنصر الدخيل في حفظ هذه الجزيئات، فإذا زال مقتضي السواد زال السواد به وتم التأثير لمقتضي البياض، لما سبق في تحرير الكبرى: وهي أن التمانع قد يكون في مقام التأثير وقد يكون في الوجود، والتمانع بين الأضداد كالسواد والبياض من التمانع في الوجود، والتمانع في الوجود لايقتضي مقدمية عدم أحدهما لوجود الآخر، لأن المقدمية بمعنى استناد وجود كل ضد لعدم ضده ليست جزافا، بل تتوقف على ملاك يقتضيها والتمانع في الوجود لا يصلح ملاكا للمقدمية والاستناد في الوجود، بينما التمانع والتدافع بين المقتضيين: مقتضي السواد ومقتضي البياض تمانع في التأثير وإلا فهما موجودان في عرض واحد، وما يعد وجوده بمثابة المانع من عروض الضد وعدمه بمثابة عدم المانع الذي هو أحد اجزاء العلة – كما قيل – هو المقتضي للضد – في بعض الفروض – لا نفس الضد، والسر في ذلك أن التمانع بين المقتضيين في التأثير كالتمانع بين النار والرطوبة – حيث إن النار تقتضي تفتيت الورقة القريبة منها والرطوبة تقتضي حفظها – يعني أنه لا يمكن تحقق أثر أي منهما إلا إذا كان المقتضي له أقوى من المقتضي للآخر، ففي فرض التساوي بين المقتضيين يمكن القول: إن كلا من الأثرين كالتفتيت للورقة القربة من النار والتماسك تام المقتضي –وهو النار والرطوبة

– والشرط متوفر لكل منهما – وهو الاقتراب –، إلا أن المانع من تحقق الأثر للنار – وهو التفتيت – هو الرطوبة لمساواتها في التأثير للنار، فعدم الرطوبة بالنسبة لتفتت الورقة هو عدم المانع الذي يعد من أجزاء العلة، هذا في فرض التساوي بين المقتضيين، وأما إذا كان أحدهما أقوى و تم تأثير المقتضي الأقوى كالنار مثلا، فانتفاء الأثر – نحوحفظ الورقة – للمقتضي الضعيف وهو الرطوبة مستند – لا لمانعية ضده وهو التفتت – بل لمغلوبية مقتضيه بالمقتضي الأقوى، وتطبيق ذلك على المقام: أن أصل المقتضي للبياض كالإرادة وإن كان حاصلا، وتوفر الشرط وهو أدوات التبييض وتمت القابلية في الجسم لعروضه، إلا أن السر في عدم العروض ليس هو مانعية وجود السواد كي يقال – إن عدم السواد مقدمة لوجود البياض – بل هو مغلوبية مقتضيه للمقتضي الفعلي للسواد فلابد من تدخل سبب خارجي لإزالة مقتضي السواد كي يمكن تلبس الجسم بالبياض، فإذا أزيل مقتضي السواد أثر مقتضي البياض أثره، فوجود البياض متوقف على مقتضيه، ومقتضيه لا يتحقق مع ممانعته بمقتضي السواد، لذلك كان لا بد من إبعاد مقتضي السواد ليؤثر مقتضي البياض أثره.

والنتيجة: أنه لا فرق بين الأعراض الشخصية الاختيارية والعوارض التكوينية في أن انتفاء الضد في كليهما بانتفاء مقتضيه التام لا لأن عدم الضد مقدمة لوجود ضده.

هذه خلاصة البحث في نفي مقدمية عدم الضد لوجود ضده ، ولكن دخل الأعلام قدس الله أسرارهم في هذا البحث بإسهاب وتفصيل دخولاً عقليا دقيقا، ابتداءا من صاحب الكفاية والمحقق النائيني قدهما ومن بعدهما.

وقد أفيد في الكفاية مطلبان:

المطلب الأول: نفي المقدمية.

المطلب الثاني: امتناع المقدمية.

أما المطلب الأول – وهو نفي المقدمية – فقد ذكر فيه أمران:

الأمر الأول: أن بين الضد وعدم الضد الآخر – كما بين القيام وعدم القعود – كمال الملائمة.

الأمر الثاني: أنه لو كان التضاد يقتضي أن يكون عدم الضد مقدمةً لوجود ضده لكان ذلك في النقيضين أيضا بأن يكون عدم النقيض مقدمة لتحقق نقيضه وهو باطل بالضرورة.

وأما المطلب الثاني – وهو امتناع المقدمية – فقد ذكر فيه امتناع المقدمية لاستلزامها الدور الذي بحثه في الكفاية تارة بتقرير الدور بالفعل وأخرى بتقرير محذور الدور.

وتفصيل ذلك:

المطلب الأول: وفيه أمران:

الأمر الأول: ذكر في الكفاية [طبعة آل البيت ص١٢٩] ما نصه: (إن توهّم توقف الشيء على ترك ضدّه ، ليس إلّا من جهة المضادّة والمعاندة بين الوجودين، وقضيتها – أي: المضادة والمعاندة – الممانعة بينهما – أي: أن يكون عدم أحدهما بالنسبة للآخر من قبيل عدم المانع – ومن الواضحات أن عدم المانع من المقدمات) فعدم الضد على هذا مقدمة لوجود ضده.

ودفع التوهم بقوله: (وهو توهّم فاسد ، وذلك لأن المعاندة والمنافرة بين الشيئين ، لا تقتضي إلّا عدم اجتماعهما في التحقّق وحيث لا منافاة أصلاً بين أحد العينين – كالقيام – وما هو نقيض الآخر وبديله – وهو عدم القعود – بل بينهما – أي: بين القيام وعدم القعود – كمال الملاءمة ، كان أحد العينين مع نقيض الآخر وما هو بديله – كعدم القعود فإنه بديل القعود – في مرتبة واحدة من دون أن يكون في البين ما يقتضي تقدم أحدهما على الآخر ، كما لا يخفى) وفي قوله: (في مرتبة واحدة) ثلاثة تفسيرات:

التفسير الأول: ما ذكره المحقق الإصفهاني قدس سره، وهو أنه ليس مقصود صاحب الكفاية قدس سره من ذلك مجرد نفي الطولية على نحو العقد السلبي ،كما تشعر به عبارة الذيل (من دون أن يكون في البين ما يقتضي تقدم أحدهما على الآخر كما لا يخفى)، لأن كمال الملاءمة كما يجتمع مع عدم الطولية يجتمع مع الطولية، فإن العلة والمعلول بينهما كمال الملاءمة، ومع ذلك فإن العلة متقدمة على المعلول رتبة، فكمال الملاءمة لا ينفي الطولية، بل الظاهر ان مقصوده هو العقد الإيجابي، وهو أن الضد وعدم الضد الآخر في رتبة واحدة، ولذلك قال: (كان ... في مرتبةٍ واحدة من دون أن يكون في البين ما يقتضي عدم أحدهما على الآخر) لكن السؤال الوارد : هو أنه ما هو الميزان في اتحاد الرتبة بين الضد وعدم ضده ؟ فهل هو أن ما مع المساوي مساوي أم هو أن ما مع المتقدم متقدم؟ وهذان قياسان متكرران في الكلمات، وقد تعرض المحقق أعلى الله مقامه لذلك [نهاية الدراية ج٢ ص١٨٠] في المتن والحاشية .

والحمد لله رب العالمين